

وزارة التضامن الاجتماعي

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ٩٨٩ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لاتحاته التنفيذية :

وعلى الطلب المقدم من السيد رئيس مجلس أمناء مؤسسة صناع الخير للتنمية لنقل تبعية المؤسسة من مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة إلى الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات :

وعلى قرار مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة رقم (٥٧) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥ بخطب قيد المؤسسة من سجلات المديرية :

وببناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن ما هو موضح فيما بعد :

قرار:

(المادة الأولى)

نقل تبعية مؤسسة صناع الخير للتنمية السابق قيدها بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة برقم ١٠٦٠٣ لسنة ٢٠١٧ وقيدها تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم (٩٨٩) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٥

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بتوافق أوضاعها وفقاً لأحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لاتحاته التنفيذية .

(المادة الثالثة)

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الواقع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عمل المؤسسة :

- ١- خدمات ثقافية و علمية .
- ٢- خدمات صحية .
- ٣- خدمات تعليمية .
- ٤- المساعدات الاجتماعية .
- ٥- التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- ٦- الصدقة بين الشعوب .
- ٧- تنظيم الأسرة .
- ٨- رعاية الشيخوخة .
- ٩- رعاية الأسرة والطفولة .
- ١٠- رعاية أصحاب المعاشات .
- ١١- حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ١٢- رعاية الغنات الخاصة والمعاقين .
- ١٣- حماية المستهلك .
- ١٤- رعاية المساجين .
- ١٥- النشاط الأدبي .
- ١٦- الدفاع الاجتماعي .

نطاق عمل المؤسسة : جمهورية مصر العربية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : خمسة أعضاء وفقاً لما هو وارد
بـ بلاطحة النظام الأساسي .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل المؤسسة وأيولها : طبقاً لما ورد بـ بلاطحة النظام الأساسي للمؤسسة
(صندوق دعم الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .